



## إعلان هام

### صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار

تعلم وزارة المالية إنه تطبيقاً لما جاء في مواد القانون رقم (51) لسنة 2010 في شأن إنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار، ومذكرته الإيضاحية، وقرار مجلس الوزراء الموقر بالموافقة على اللائحة التنفيذية لهذا القانون والمعلن عنها في الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) بالعدد رقم (990) بتاريخ 2010/9/1.

على من تتوافر فيه الصفة المنشأ من أجلها هذا الصندوق أن يتوجه إلى البنوك اعتباراً من يوم الأحد 2010/9/19 وذلك لتقديم المستندات المؤيدة لما يطالب به حتى يتسنى لتلك البنوك فحصها ورفع تقرير بشأنها إلى اللجان المشكلة ومن ثم توثيقها ورفعها لإدارة الصندوق لإتمام تلك التسويات وذلك لمدة **ستة أشهر** من تاريخ العمل باللائحة التنفيذية في 2010/9/1. ويكون البنك المدير البنك التقليدي الدائن بأكبر قدر من المديونية القائمة على العميل المتعثر، ويكون البنك المدير هو بيت التمويل الكويتي إذا كانت المديونية تعود لشركات الاستثمار التي تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، أما إذا كانت المديونية أو جزء منها يعود لشركة استثمار تقليدية يكون البنك المدير أحد البنوك المذكورة في الجدول التالي وذلك وفقاً لتوزيع عملاء تلك الشركات بحسب الحروف الهجائية على كل منهم:

م	اسم البنك المدير	الأحرف الأبجدية
1	بنك الكويت الوطني	من (أ) إلى (ج)
2	بنك الخليج	من (ح) إلى (س)
3	البنك التجاري الكويتي	من (ش) إلى (ع)
4	البنك الأهلي الكويتي	من (غ) إلى (ل)
5	بنك برقان	من (م) إلى (ي)

لمزيد من المعلومات:

– الدخول على الموقع الإلكتروني لوزارة المالية: [www.mof.gov.kw](http://www.mof.gov.kw)